

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٨٧٢ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٧٥ م<sup>٢</sup>، الكائنة بحوض السباح نمر (١) التابع  
لزمام عزب بسنتواى بالوحدة المحلية لقرية كوم النصر - مركز المحمودية بمحافظة البحيرة،  
لصالح مديرية أمن البحيرة (إدارة الحماية المدنية) بالمجان، لإقامة نقطة إطفاء حريق،  
وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : باقى أرض أملاك الدولة بطول ١٧,٥٠ م .

الحد القبلى : مبنى الوحدة المحلية لقرية كوم النصر بطول ١٧,٥٠ م .

الحد الشرقى : طريق ترابى عرض ٨م، ثم شريط سكنى بطول ١٠ م .

الحد الغربى : باقى أرض أملاك دولة بطول ١٠ م .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٣ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل